## المحاضرة العاشرة: الاجتهاد التاريخي

نقل عن أبو الحامد الغزالي قوله عن الاجتهاد التاريخي: **" هو عبارة عن بذل الجهود واستفراغ الوسع في فعل من الافعال، ولا يستعمل الا فيما فيه كلفة وجهد، فيقال اجتهد من حمل حجر الرحا، ولا يقال : اجتهاد في حمل خردلة، لكن صار اللفظ في عرف العلماء مخصوصا ببذل المجتهد وسعيه في طلب العلم بأحكام الشريعة، والاجتهاد التام أن يبذل الوسع في الطلب بحيث يحس في نفسه بالعجز عن مزيد الطلب."**

### 1- الاجتهاد التاريخي:

يلاحظ الباحث في التاريخ أنّ الحقائق التي تقدمها الاصول التاريخية لا تكفي أحيانا لتغطية تفاصيل الموضوع الذي يبحث فيه، وقد تكثر الحقائق في حادثة وتنقص أو تنعدم في أخرى، وهذا ما يحدث فجوات في سلسلة الحوادث، فيحاول الباحث (المؤرخ) عن طريق امعان العقل والاجتهاد لملئ هذه الفجوات.

سيعمد الباحث في التاريخ الى دراسة ما توّصل اليه من الأصول وما استخرجه من حقائق، حتى يتمكن في ضوئها من الوصول الى تغطية الفجوات التي تظهر له، علما أنه قد يتعرض للخطأ في كثير من الأحيان.

### 2- قواعد يعتمدها المؤرخ في الاجتهاد:

ينبغي على الباحث أن يتبع بعض الخطوات وهو يطبق قاعدة الاجتهاد وهذا مايقلل من احتمال وقوعه في الخطأ، ومن هذه القواعد:

- لا يصحب الاجتهاد تحليل الوثيقة، لأنّ ذلك قد يؤدي الى تحميل النصوص أكثر مما تحتمل، ويعرضه ذلك الى أن يضيف للوثيقة ما ليس منها.

- الحقائق المتوّصل اليها عن طريق تحليل الأصول أو نقدها ينبغي أن تظل مميزة ولا تخلط بالحقائق التاريخية الناتجة عن الاجتهاد، ولابد من توضيح ذلك عند عرض الحقائق التاريخية.
- تجنب الباحث الاجتهاد وهو مشغول بشيء آخر، فالاجتهاد في التاريخ يتطلب التركيز وحضور الذهن.
- لا تعتبر نتائج الاجتهاد نتائج نهائية ثابتة.
- لا يعتبر الافتراض والتكهن أثناء عملية الاجتهاد حقيقة، ما لم تتوفر البراهين والأدلة الكافية.

## 3- طرق الاجتهاد التاريخي:

للاجتهاد التاريخي طريقتان هما:

**3-1 الاجتهاد السلبي:** يقصد به أن الحادث لم يقع لسكوت الوثائق أو المصادر عنه (السكوت حجة)، فالحادث الحقيقي نسمع به أو نقرأ أخباره، لابد أن نشير هنا الى أنه لا يمكننا السماع بكل الحقائق، وقد تعرّض كثير من الأصول التاريخية للتلف أو الضياع، فضاعت معه حوادث التاريخ، وأحيانا لا تدوّن بعض الحوادث المألوفة، لأنّ الأنظمة السياسية منعت الكتابة عنها، ولم تسجلها في الأوراق الرسمية.

**3-2 الاجتهاد الاجابي:** هو محاولة استنتاج حقيقة أو حادث أو أكثر،بمجرد التثبت من حدوث الواقعة، فيبدأ الباحث في التاريخ بحادث ما، ثم يستنتج حدوث وقائع أخرى، ويمكن للمؤرخ أن يقارن حوادث الحاضر بحوادث الماضي، وذلك تأكيدا لستنتاجاته، واذا عرفنا حادثا معينا، أمكن استنتاج وقوع حادث آخر، لترتب أحدهما على الآخر، أ, لأنهما معانتيجة اشتراكهما في السبب.

لكي نصل في الاجتهاد الايجابي الى نتيجة ثابتة أو أقرب الى الثبوت، لابد من مرعاة شرطين هما:

1- أ، تكـــون الكليـــة العامـــة صـــحيحة تمامـــا، وأن يكـــون الارتبـــاط بـــين الـــواقعتين التـــاريخيتين قويـــا، بحيـــث لا يمكـــن أن تثبـــت صـــحة الواحـــدة دون الأخـــرى وقـــد يســـتخدم الباحـــث فـــي التـــاريخ قواعـــد اختياريـــة تكـــون صـــحيحة بصـــفة تقريبيـــة فقـــط، حينمـــا تـــرتبط بمجموعـــة مـــن الحقـــائق أو الحوادث التاريخية.

2- لكـــي يســـتخدم الباحـــث فـــي التـــاريخ كليـــة عامـــة ويطبقهـــا علـــى التفصـــيلات الجزئيـــة، لابـــد أن يكـــون وطيـــد المعرفـــة بالمســـألة التاريخيـــة المعينـــة، مثـــل الموقـــع، العـــادات والتقاليـــد، وكـــذا التعمـــيم فـــي كـــل الحـــالات، ومـــن الخطـــأ أن يبنـــي المـــؤرخ اجتهـــاده علـــى تفصـــيل جزئـــي مســـتقلبذاته، دون دراســـة كـــل الظـــروف المتعلقـــة بـــه، وهنـــاك ميـــل طبيعـــي يجعـــل اجتهـــاد الباحـــث قائمـــا علـــى أســـاس الاتجاهاتالعامـــة التـــي يقبلهـــا العقـــل، والاجتهـــاد طبعـــا لا يـــؤدي دائمـــا الـــى نتـــائج نهائيـــة ثابتـــة، ويـــؤدي فـــي الغالـــب الـــى نتـــائج تقريبية.